

تاريخ القبول: 2020/11/03

تاريخ الاستلام: 2020/10/04

ملخص:

تسعى في الوقت الحالي معظم الدول بما فيها الجزائر، إلى إرساء وتجسيد دعائم اقتصاد السوق، هادفة إلى رفع القدرات التنافسية للمؤسسات و خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن الآليات المتخذة التي تبنتها هذه الدول بما فيها الجزائر للارتقاء بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمستوى العالمي هي آلية المناولة الصناعية خصوصا وأن هذه الآلية أثبتت نجاعتها في العديد من الدول السابفة لذلك منها تركيا، المغرب، فرنسا ومصر إلا أن هذه التجربة لا تزال محتشمة جدا نتيجة لعدة اعتبارات أبرزها غياب كل التنسيق بين المؤسسات المناولة وغياب النصوص والتشريعات القانونية التي تنظمها.

كلمات مفتاحية: المناولة الصناعية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجنوب الجزائري.

Abstract:

Most countries, including Algeria, are currently striving to lay and embody the pillars of a market economy, aiming at raising the competitive capabilities of enterprises, especially small and medium enterprises, Among the mechanisms adopted by these countries, including Algeria, to upgrade small and medium enterprises to the global level is the industrial handling mechanism, especially since this mechanism has proven its efficacy in many of the first countries, including Turkey, Morocco, France and Egypt. However, this experience is still very modest due to several considerations, most notably. The absence of all coordination between the handling and ordering institutions, and the absence of legal texts and legislation regulating them,
Keywords: Industrial Handling, Small and Medium Enterprises, Southern Algeria.

المناولة الصناعية كخيار

استراتيجي لنهوض بقطاع

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في الجنوب الجزائري

Industrial handling as a strategic option for the advancement of the small and medium enterprises sector in southern Algeria

قمان عمر *

جامعة زيان عاشور بالجلفة

(الجزائر)

a.gamane@univ-djelfa.dz

طحاح فضيلة

جامعة زيان عاشور بالجلفة

(الجزائر)

f.tahah@univ-djelfa.dz

مقدمة:

يتجه الواقع العالمي في ظل التحولات الاقتصادية والمتغيرات المعاصرة بشكل ملموس نحو دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساندتها فالمنظمات الدولية بنشاطاتها المتنوعة والواقع التطبيقي في مختلف بلدان العالم يظهران بجلاء أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاع هام تتمحور حوله وتتكامل معه باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى، في مزيج تنموي يستهدف بدرجة الأولى الارتقاء بالاقتصاد الوطني لأي دولة ليصبح اقتصادا قويا ومتمينا وتتبين التجارب الدولية أن معظم الدول العالم المتقدم والنامي ضلت تبحث في السنوات القليلة الماضية عن كافة الطرق والوسائل لزيادة نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيها نظرا لأهميتها اللامتناهية وقدرتها على تعبئة الموارد وتحقيق أعلى قيمة مضافة وأحداث التحول في علاقاتها وقيم العمل والإنتاج ، إضافة إلى كونها المصدر الرئيسي للابتكار والتجديد وأداءه للمحافظة على استمرارية المنافسة وتدعيمها.

وفي ظل المشاكل التي يعاني منها هذا النوع من المؤسسات خاصة في الدول النامية وجب تبني استراتيجية المناولة الصناعية التي أثبتت نجاعتها في الدول المتقدمة بالارتقاء بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والجزائر من بين هذه الدول التي اعتمدت هذا الأسلوب الا أنه لا تزال هناك محددات تشل تطبيقه بالكامل خاصة في الجنوب الجزائري لذا لقي هذا الموضوع أهمية بالغة لدى الكثير من الاقتصاديين لتوصل لاهم معيقات تطبيق هذا الأسلوب للشراكة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والشركات الكبرى المناولة بالجنوب الجزائري و الاستفادة من تجارب بعض الدول الرائدة في هذا المجال ومن هنا يمكن الإجابة على هذا التساؤل

كيف يمكن الاستفادة من أسلوب المناولة الصناعة في اطار تحقيق الشراكة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والشركات المناولة في الجنوب الجزائري؟

ويتفرع هذا التساؤل الى عدة تساؤلات فرعية

- ما هي المناولة؟ وكيف يتم اختيار هذه الاستراتيجية من طرف المؤسسة؟
- فيما تكمن أهمية ودور المناولة الصناعية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ما هو واقع وتوجهات وتحديات المناولة الصناعية في الجزائر؟
- لماذا لم تسجل المناولة الصناعية في الجزائر النتائج المرجوة خاصة بالجنوب؟

فرضيات البحث

- المناولة عبارة عن شراكة أو تعاون بين الشركات مبني على قرار تنفيذ الأوامر وهي استراتيجية تتخذها المؤسسة من اجل تسريع وتيرة انتاجها.
- نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مرهون بالمناولة الصناعية.
- المناولة الصناعية في الجزائر رهينة الاصلاحات وجهود كل المتعاملين الاقتصاديين.
- تجربة الجزائر محتشمة جدا الى حد بعيد في عملية المناولة الصناعية نتيجة لعدة اعتبارات أبرزها غياب كل التنسيق بين المؤسسات المناولة والأمره وغياب النصوص والتشريعات القانونية التي تنظمها.

أهمية البحث

تتمثل أهمية البحث أساسا في تحديد الدور الذي يمكن أن يلعبه نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى جانب الاهتمام بمختلف عمليات المناولة الصناعية في الاقتصاد الوطني في ظل بروز نجاح واضح لدى العديد من الدول في ترقية عمل ونشاط مؤسساتها عن طريق المناولة نخص بالذكر المغرب، تركيا، فرنسا بالإضافة الى توضيح ما يمكن أن ينتج من اتباع الجزائر لألية المناولة الصناعية في تحقيق عدة أهداف اقتصادية واجتماعية خاصة بمناطق الجنوب التي من الملاحظ انعدام حتى الفهم الصحيح لمصطلح المناولة الصناعية.

أهداف البحث

- التعريف بالمناولة الصناعية وتحديد أهم الأسس المعتمدة لنجاحها.
- ابراز أهمية ودور المناولة الصناعية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- توضيح واقع المناولة الصناعية في الجزائر وآلية تطويرها خاصة بمناطق الجنوب.
- عناصر المداخلة
- واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .
- مدخل استراتيجي للمناولة الصناعية .
- مدى تطابق عقود المناولة الصناعية لديناميكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- آليات تطبيق عقود المناولة الصناعية لبعث قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجنوب الجزائري.

2. واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجنوب الجزائري

بالرغم من الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الارتقاء باقتصاديات الدول النامية والمتقدمة على حد سواء إلى انه لا تزال هناك مجموعة من الإشكاليات و التساؤلات التي تواجه هذه المؤسسات مناهما هو يتعلق بتعريفها ومنه ما يتعلق بأشكالها وخصائصها وهذا ما يترتب عنه صعوبات كبيرة أمام المهتمين بهذا النوع من المؤسسات.

1.2 مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد أدى اختلاف درجة النمو الاقتصادي من دولة إلى أخرى إلى تبني كل دولة تعريفا خاصا بها معتمدا على الجانب القانوني أو الإداري كما توجد كذلك تعاريف خاصة بالمجموعات والهيئات الدولية مثل الاتحاد الأوروبي أو اتحاد جنوب شرق آسيا وسنتطرق إلى جملة من التعاريف ومنها الجزائر لهذا النوع من المؤسسات.

1.1.2 1 تعاريف مختلفة لبعض الدول المتقدمة والنامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أ. تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حسب قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1953 الذي ينظم إدارة هذه المؤسسات فان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ذلك النوع من المؤسسات التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تتشط في نطاقه وقد اعتمدت على معياري المبيعات وعدد العاملين لتحديد تعريف أكثر تفصيلا فقد حدد القانون هذه المؤسسات كما يلي¹:

- مؤسسات الخدمات والتجارة بالتجزئة من 1 إلى 5 مليون دولار كمبيعات سنوية .

- مؤسسات التجارة بالجملة من 5 إلى 10 مليون دولار كمبيعات سنوية .
- المؤسسات الصناعية عدد العمال 250 عاملاً أو أقل .

ب. تعريف الاتحاد الأوروبي

وضع الاتحاد الأوروبي سنة 1996 تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي كان توصية لكل بلدان الأعضاء

- فالمؤسسات المصغرة هي مؤسسة تشغل اقل من 10 عمال أجراء .
- المؤسسات الصغيرة هي تلك التي توافق معايير الاستغلالية وتشغل اقل من 50 اجير وتتجز رقم أعمال سنوي لا يتجاوز 7 ملايين اورو أولاً تتعدى ميزانيتها السنوية 5 ملايين أورو².

ج. تعريف هيئة الأمم المتحدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لأعضاء تقرير الأمم المتحدة في تقرير حول دور المحاسبة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انه يوجد تعريف عالمي متفق عليه عموماً للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذلك استندت في دراستها تعريف تقديري المؤسسات على معيار العمالة والحجم حيث شكلان عاملاً هاماً في تحديد الطبيعة الاقتصادية للكيانات التجارية وأوردت التعاريف التالية لأغراض هذه الدراسة³

- **المؤسسات البالغة الصغر:** هي كل عمل تجاري تستخدم ما بين شخص واحد وخمسة أشخاص ونقسم هذه الدراسة ببساطة أنشطتها إلى حد يسمح بإدارتها مباشرة على أساس العلاقة بين شخص وشخص آخر .
- **المؤسسات الصغيرة:** يقصد بها العمل التجاري الذي يستخدم ما يتراوح بين 6 و 50 شخصاً ويكون لهذا العمل غالباً عدد من خطوط النشاط ومن المتصور أن يكون له أكثر من موقع مادي واحد .
- **المؤسسات المتوسطة:** وتعرف على أنها تلك المؤسسات التي تستخدم ما بين 51 و 250 عاملاً ويكاد من المؤكد ان تعمل هذه المؤسسات في أكثر من موقع .

1.2. تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أدى الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى تزايد عدد هذه المؤسسات بشكل واضح بعد أن كانت هذه الأخيرة في بداية التسعينات لا تمثل سوى نسبة ضئيلة مقارنة بالمؤسسات الصناعية العمومية، وأصبحت تلعب دوراً أساسياً في تنمية الاقتصاد الجزائري .

إن تهميش السلطات العمومية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بداية رسم استراتيجيتها التنموية ساهم في غياب تعريف قانوني محدد لها عدا بعض المحاولات الفردية الغير رسمي، وقد استمر هذا الوضع إلى غاية 12 ديسمبر 2001، تاريخ صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن إيجاز أهم المحاولات لتعريف هذه المؤسسات كما يلي:

أ. **المحاولة الأولى :** ظهرت أول محاولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عند وضع التقرير الخاص ببرنامج التنمية للفترة (1974-1977) حيث عرفت وزارة الصناعة والطاقة المؤسسات الصغيرة المتوسطة بأنها: " كل وحدة إنتاج مستقلة قانونياً تشغل اقل من 500 عامل، وتحقق رقم أعمال اقل من 15 مليون دج، وتقدر قيمة إنشائها بأقل من 10 مليون دج، وتأخذ احد الأشكال التالية: مؤسسات تابعة للجماعات المحلية (مؤسسات ولائية وبلدية)، وفروع المؤسسات الوطنية، مؤسسات مسيرة ذاتياً ومؤسسات خاصة⁴.

ب. **المحاولة الثانية:** في إطار الملتقى الأول حول الصناعات الصغيرة والمتوسطة، طرحت المؤسسة الوطنية للهندسة والتنمية الصناعات الخفيفة (EDIL) تعريفا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يرتكز على معيارية كميين هما: اليد العاملة ورقم الأعمال، ووفقا لهذا التعريف: "تشمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤسسات التي تشغل اقل من 200 عامل وتحقق رقم أعمال اقل من 10 مليون دج⁵".

ج. **المحاولة الثالثة:** جاءت هذه المحاولة في إطار المداخلة المقدمة في الملتقى الوطني حول تنمية المناطق الجبلية بعنوان (عناصر التفكير حول مكانة المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجبلي). ووفقا لهذه المداخلة تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها: "كل وحدة إنتاج سلع أو خدمات صناعية ذات حجم صغير تتمتع بالتسيير المستقل وتأخذ إما شكل مؤسسات خاصة أو مؤسسات عامة، وهذه الأخيرة هي مؤسسات محلية".

د. تعريف المشرع الجزائري

تحقيقا للانسجام في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وخاصة في ظل انضمام الجزائر إلى المشروع الاورو متوسطي، وكذا توقيعها على ميثاق بولونيا حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (La Charte de Bologne) في جوان 2000، اخذ المشروع الجزائري بالتعريف المعتمد من طرف الاتحاد الأوروبي الذي يصنف هذه المؤسسات حسب كل من (معيار عدد العمال، رقم الأعمال، حجم الميزانية السنوية ودرجة استقلالية المؤسسة⁶)، حيث تم إصدار القانون رقم 01-18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 هـ الموافق ل 12 ديسمبر 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي يحدد التعريف القانوني والرسمي للجزائر، وكذا الإطار القانوني لبرامج وتدبير دعم ومساعدة هذه المؤسسات.

فحسب المادة الرابعة من القانون السابق تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها: "كل مؤسسة إنتاج سلع أو خدمات مهما كانت طبيعتها القانونية، تشغل من 01 إلى 250 عامل، ولا تتجاوز رقم اعمالها السنوي 02 مليار دج او لا تتجاوز حصيلتها السنوية 500 مليون دج كما تتوفر مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة⁷".

كما بين القانون 18/01 في المواد 5،6،7 منه الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعايير تصنيفها والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول 1: معايير تعريف وتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

الصف	عدد العمال(الأجراء)	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية(الميزانية)
مؤسسة مصغرة	01-09	>20 مليون دج	10 مليون دج
مؤسسة صغيرة	10-49	>200 مليون دج	100 مليون دج
مؤسسة متوسطة	50-250	200 مليون - 2مليار	100-500 مليون دج

المصدر: رحيم حسين، نظم حاضرات الاعمالكلية تدعم التجديد التكنولوجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة العلوم

الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 03، سنة 2003، ص.162

1.2.3 عرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجنوب الجزائري

لعل الجزائر بدورها لم تختلف عن ركب هذا التوجه، حيث عرف الاستثمار في هذا القطاع تطورا ملحوظا، خاصة منذ بداية تنفيذ برامج الإصلاح الاقتصادي وتحرير الاستثمار للقطاع الخاص وبصفة خلال الفترة الممتدة بين (2001-2016) هذه الأخيرة التي شهدت نموا حقيقيا وفعالا بحكم الاهتمام الكبير الذي أولته وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والصناعة التقليدية لهذا القطاع أيما بأهمية هذا القطاع للاقتصاد الوطني من خلال إصدار القانون التوجيهي 01-18 المؤرخ في 2001/12/12 الذي كان له بالغ الأثر في تحديد إحصائيات دقيقة لعدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر وذلك نظرا لتضارب في إحصاء المؤسسات سابقا ، سبب اعتماد معايير مختلفة من طرف الهيئات الوصية، الا أن توزيع هذا النوع من المؤسسات جغرافيا خلق نوع من التساؤل لماذا هذا الاحتشام الكبير لتعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجنوب في ظل توفر كافة الأليات لرفع هذا العدد .


و يمكن توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب الجهات من خلال الجدول الآتي وفق نشریات المعلومات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادرة عن وزارة الصناعة والمناجم

الجدول 2: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب الجهات

	2014		2012		2010		2005		2004	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%
الشمال	13803	61.23	248985	59.27	219270	59.37	149964	61	13803	61.23
الهضاب العليا	65563	29.08	128316	30.54	112375	30.42	72076	29.32	65563	29.08
الجنوب	17455	7.74	34569	8.23	30153	8.16	18957	7.71	17455	7.74
الجنوب الكبير	40396	2	8247	1.96	7561	2.05	4245	2	40396	2
المجموع	225449	100	420117	100	369359	100	245242	100	225449	100

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على نشریات المعلومات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادرة عن وزارة الصناعة والمناجم

الشكل 1: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات



المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

3. مدخل استراتيجي للمناولة الصناعية

3.1 تعريف المناولة الصناعية

مر مفهوم المناولة بثلاث مراحل أساسية، فقد تم تعريفه خلال المرحلة الأولى على أساس قانوني، وفي الثانية حسب خصائص فنية، وفي الثالثة على أسس علاقاتية تحكم معاملات التبادل والتعاون بين المنشآت الأمرة بالأعمال والمنفذة لها. فمصطلح المناولة هو مصطلح متعارف عليه في دول المغرب العربي ودول شمال أفريقيا، أما بالنسبة للدول العربية في المشرق العربي فالمصطلح المتعارف عليه هو التعاقد من الباطن أو المقاول من الباطن وتسمى بالفرنسية *La sous-traitance* أما بالإنجليزية *Outsourcing*.

و سنورد فيما يلي أهم التعاريف التي تناولت المناولة.

أ. تعريف المقاول من الباطن حسب المركز الوطني للمقاول من الباطن CENAST

تعرف المقاول من الباطن على أنها "النشاط الذي من خلاله يتم تصنيع منتج أو عدة مركبات تسمى القطع لحساب المؤسسة التي تعطي الأوامر وحسب الخصائص التقنية التي تحددها تبعا للنتيجة الصناعية المراد الوصول إليها"⁸. هذا التعريف يحدد نوع النشاط الذي تطبق فيه إستراتيجية المقاول من الباطن ويبرز أن الإنتاج يتم حسب خصائص تحددها المؤسسة التي تعطي الأوامر وليس المقاول من الباطن وأن النتيجة تحدد مسبقا.

ب. تعريف حسب التشريع الفرنسي

نظرا لعدم تطرق التشريع الجزائري لتعريف محدد خص به المقاول من الباطن واعتمادا على ما توفر من معطيات رسمية فقد تم اختيار القانون الفرنسي بناء على التقارب بين القانونين الجزائري والفرنسي، هذا الأخير الذي تناول تعريف المقاول من الباطن⁹ على النحو التالي:

"المقاول من الباطن هي العملية التي من خلالها تطلب مؤسسة تسمى المؤسسة التي تعطي الأوامر من مؤسسة أخرى تسمى المقاول من الباطن تنفيذ جزء من العملية الإنتاجية حسب عقد تحدد بنوده المؤسسة الأولى". هذا التعريف يضيف توضيحا آخر وهو أن العلاقة القائمة بين الطرفين تقوم على أساس عقد وهو محدد مسبقا من قبل المؤسسة التي تعطي الأوامر.


ج. تعريف المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

وباختصار تعرف المناولة الصناعية (أو التعاقد الصناعي) بأنها: "جميع الالتزامات¹⁰، في مجالات الإنتاج والخدمات الصناعية (من : مكونات، منتجات، إكسوارات، خدمات) التي تنشأ بين مؤسستين أو أكثر طبقا لعقد متفق عليه وملزم للطرفين بما يضمن استمرار العلاقة وخدمة المنافع المشتركة.

فهو عبارة عن أسلوب زيادة الاستغلال الأمثل لطاقت الإنتاج المتوفرة لدى المصانع المنتجة للمكونات وقطع الغيار والخدمات الوسيطة من خلال ربطها بالمصانع المستهلكة لتلك المدخلات، مما يؤدي إلى زيادة التخريج وبالتالي التخصص ورفع الكفاءة وتحسين الجودة والضغط على التكاليف ورفع القدرة التنافسية وتطوير أداء الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

وتسمى المنشأة التي تقوم بالتكليف أو طلب العمل بالمنشأة "الأمرة بالأعمال" والمنشأة التي تقويم بالأعمال، المنشأة "المنفذة أو المناولة"، وذلك حسب المثال المبسط التالي:

الشكل 2: الشكل النموذجي لتعريف المناولة حسب المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين



المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على المعطيات النظرية

ويقوم هذا المفهوم على أساس وجود عنصرين أساسيين هما:

- وجود علاقة مباشرة بين المنشأة الأمرة بالأعمال وشبكة المنشآت المنفذة لها أو المجهزة.

- وجود عقد ينظم العلاقة ويصون المصالح المشتركة بين المنشآت الأمرة بالأعمال والمؤسسات المنفذة.

نلاحظ أن المناولة هي أن يلجأ شخص معين "المقاول" Entrepreneur إلى شخص آخر "المناول" (-Sous traitant)، بإنجاز المشروع أو جزء منه ما لم ينص عقد المقاولة على خلاف ذلك ونجده يكون إما تعاون مباشر أو غير مباشر.

يمثل مفهوم المناولة أحد أشكال العلاقات بين المنشآت بما يمثل شبكات من الصناعات، والتي تمثل نمط العلاقات الأفقية بين المنشآت، ويشير أيضا إلى أحد أشكال الاعتماد المتبادل بين الوحدات الإنتاجية، حيث تقوم أحد الوحدات بإنتاج المنتج النهائي لصالح وحدة أخرى، وذلك وفقا للمواصفات والجدول الزمني الذي تحددها الوحدة التي يتم الإنتاج لصالحها.

تجدر الإشارة إلى أن استراتيجية المناولة يجب تفرقتها عن باقي المفاهيم الأخرى التي تدخل في نفس الإطار وأهمها ما يلي¹¹:

التمويل: وهي العلاقة بين الزبون والمورد علاقة تجارية لا تتطلب تدخل تقني.

المناولة المشتركة: ويتجسد هذا الشكل إذا توفرت شروطه المتمثلة في اجتماع عدد من المؤسسات حسب تخصصهم من أجل التعاون في إنتاج معين في إطار فائدة اقتصادية مثل: انجاز المساكن والأشغال العمومية.

الإخراج: يقتضي التزام بالنتيجة أي أن المؤسسة التي تقدم الخدمة توفر الموارد كما تضمن تسيير النشاط الذي تم إخراجها.

2.3 أهمية وأنواع المناولة

1.2.3 أهمية المناولة

برهنت الوقائع الصناعية على أهمية المناولة التي أصبحت تشكل أهم ابرز الاستراتيجيات الحديثة وأكثرها قدرة على تحقيق التنمية الصناعية بجميع البلدان المتقدمة¹²، فقد مكنت المؤسسات التي أخذت بها على:

- تنظيم النشاط.
- تحقيق التخصص.
- تقسيم العمل.
- الحد من النفقات.
- زيادة الكفاءة.
- وتعظيم المكاسب.
- رفع القدرة التنافسية.

2. 2.3 أنواع المناولة

إن المهام التي تكون موضوع المناولة تختلف باختلاف طبيعتها وأهداف الأطراف وقدرتهم، وغيرها من العناصر التي تلعب دورا مهما في تقسيم إستراتيجية المناولة إلى عدة أنواع، والتي نوجز أهمها فيما يلي:¹³:

أ. أنواع المناولة حسب طبيعتها

لأن المجال الصناعي عادة ما يكون مبني على معيارين: القدرة على الإنتاج والتخصص التقني للمؤسسة، فإن هذا التصنيف يندرج ضمنه نوعان:

- مناولة على أساس القدرة على الإنتاج (أو طاقة الإنتاج): في حالة ما إذا كانت القدرة الإنتاجية للمؤسسة التي تعطي الأوامر ليست كافية لتنفيذ وتحضير طلبية ما، وفي حالة ما إذا لم ترغب أو لم تستطع رفع طاقتها الإنتاجية فإنها تلجأ إلى المقاولة من الباطن، هذا النوع يستعمل خاصة إذا كان حجم الطلبيات التي تحصل عليها المؤسسة التي تعطي الأوامر متغير باستمرار.
- مناولة على أساس التخصص: في هذه الحالة المؤسسة التي تعطي الأوامر تلجأ إلى المقاول من الباطن الذي يتوفر على المعدات والتجهيزات والآلات المتخصصة وكذلك على مستخدمين مؤهلين متمكنين من تنفيذ مهام إنتاجية دقيقة ومعقدة، هؤلاء المقاولين من الباطن لهم كفاءات ومهارات تقنية جد متخصصة تتعلق بمكونات الإنتاج، والعلاقة التي تربط المؤسسة التي تعطي الأوامر والمقاول من الباطن لا تعود إلى تغيرات في حجم الطلبيات لأنها تتميز بالمدى الطويل ونظرا لتخصص المقاول من الباطن فإنه عادة ما يكون في مركز قوة، ولإشارة فإن هذا النوع هو الذي بدأ يعرف انتشارا كبيرا في الأوساط الصناعية.

ب. أنواع المناولة حسب المدة

في هذا النوع يتم التصنيف على أساس مدة المناولة وتنقسم إلى:¹⁴

- مناولة ظرفية (سببية): المؤسسة التي تعطي الأوامر تنتج بإمكانياتها الداخلية ولكن لأسباب عابرة وظرفية تلجأ إلى المناولة في تنفيذ جزء من العملية الإنتاجية.

- مناولة هيكلية (دائمة): هذا النوع يتم اللجوء إليه خاصة إذا تعلق الأمر بالمنتجات المعقدة، لذا تكون العلاقة بين المؤسسة التي تعطي الأوامر والمناول طويلة المدى وأحيانا دائمة.

ج. أنواع المناولة حسب تفويض العمل

إن تفويض عمل أو مهمة المناولة يمكن أن يبدأ من مجرد عمل حسب الطريقة التي تحددها المؤسسة التي تعطي الأوامر لجزء بسيط من العملية الإنتاجية، في هذه الحالة المؤسسة التي تعطي الأوامر تقدم المادة الأولية وكذلك المعدات للمؤسسة المناولة، كما يمكن أن يكون تفويض كلي لإنتاج منتج معقد.

كما يمكن إدراج أنواع أخرى لاستراتيجية المقاول من الباطن، ولكن الأساس الذي تصنف على أساسه في هذه الحالة هو الصفة التي يمكن أن تتصف بها هذه الاستراتيجية.

د. المناولة حسب محل التطبيق¹⁵

- مناولة جهوية: المؤسسة التي تعطي الأوامر والمؤسسة المناولة يتواجدان في منطقة واحدة لدولة واحدة، مثلا: المؤسسات المحاذية للمؤسسات الكبرى.

- مناولة وطنية: المؤسستان تنتميان إلى دولة واحدة

- مناولة دولية: المؤسستان تنتميان إلى دولتين مختلفتين، والمناول عادة ما يكون فرع تابع للمؤسسة الأم وهي التي تعطي له الأوامر.

هـ. مناولة حسب درجة تعقد العلاقات

- مناولة بسيطة: هناك علاقة مباشرة بين المؤسسة التي تعطي الأوامر والمؤسسة المناولة.

- مناولة متدرجة: في هذه الحالة يوجد تدرج في المناولين ، ويكون ذلك حسب أهميتهم مثلا في اليابان المناولة تأخذ شكل هرمي على رأسه المؤسسات التي تعطي الأوامر، وتكون عادة مؤسسات كبيرة تتبعها المؤسسات المناولة ذات المستوى الأول، وتكون عادة مؤسسات متوسطة بدورها تتبعها مؤسسات مناولة بمستويات أقل.

و. مناولة حسب الموضوع¹⁶

- مناولة صناعية : تتعلق المناولة بسلع مادية، مثلا مناولة قطع خاصة بالصناعة الميكانيكية.

- مناولة الخدمات: تتعلق المناولة بأشياء غير مادية، مثلا الصيانة.

4. تطابق عقود المناولة الصناعية لديناميكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر نظام المناولة من أهم الأساليب التي تعمل الدولة على انتشاره وخلق قاعدة عريضة من المنشآت الصغيرة والمتوسطة المغذية والمكملة نظرا للدور الهام الذي تلعبه في دفع عجلة التنمية الصناعية من خلال تعزيز الترابط والتكامل بين الصناعات الصغيرة والصناعات الأساسية الكبيرة، وتتمثل هذه الأهمية في النقاط التالية¹⁷:

- تقوم المنشآت الصغيرة بإنتاج كميات من المكونات أو الأجزاء الوسيطة حسب طلبات التعاقد بتكلفة أقل وجودة أعلى عما إذا تم إنتاجها في الشركات الكبيرة (الأم).

- يساعد هذا النظام على تطوير وتنوع المنتجات طبقا لاحتياجات السوق كما يساعد على الاستغلال الأمثل للطاقات المتاحة وتأهيل الوحدات الصناعية بما يعظم قدراتها على تصدير منتجاتها ومواجهة المنافسة في الأسواق المحلية والدولية.

- تستفيد المنشآت الصغيرة والمتوسطة من الشركة الأم في ظل نظام التعاقد من الباطن بالحصول علي التكنولوجيا الحديثة لتطوير وسائل الإنتاج وأساليب الإدارة.
- يساعد نظام المناولة الصناعية على تعميق التصنيع المحلي وزيادة الإمكانيات التصنيعية خاصة في المعدات الاستثمارية وإحلال المنتجات المحلية محل الواردات.
- الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، والتصرف الدقيق والمحكم في وسائل إنتاجها،
- تنمية وتنظيم النشاط الإنتاجي في الوحدات الصناعية ورفع قدرتها الإنتاجية والتنافسية وزيادة مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي.
- تساهم بشكل غير مباشر في تشغيل العمالة الوطنية وتقليص نسب البطالة وبالتالي رفع مستوى الدخل ورفاهية المواطن.
- دعم النسيج الصناعي المحلي وتشجيع المؤسسات الصناعية على التخصص في مجال التقنيات الحديثة، ويكون بذلك توزيع العمل بين المؤسسات الصناعية أكثر إحكاما، وتوازنا وتساعد الجودة العالية في الإنتاج والسرعة في الانجاز على مواكبة التطور العالمي والمنافسة الدولية.
- تساعد في الحد من نزيف العملات الصعبة الذي يستخدم في استجلاب منتجات من الخارج تنتج محليا أو يمكن إنتاجها محليا بجودة عالية.

5. واقع المناولة الصناعية في الجزائر وأليات تطبيقها لبعث قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجنوب الجزائري.

1.5 واقع المناولة الصناعية في الجزائر

ضلت المناولة والصناعية محتشمة الى حد بعيد مقارنة بمجموعة من الدول منها فرنسا، تركيا، المغرب... الخ حيث لم تكن المناولة سياسة واضحة خلال الفترة (1963-1967)¹⁸ سبب غياب كل أشكال التنسيق بين الوحدات الداخلية للمؤسسة والمؤسسات المناولة، كما أنها تلقى اهتماما من طرف السلطات العمومية نظرا لطبيعة النظام السائد أنا ذاك والذي لم يسمح ببروز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدا التابعة لقطاع العام رغم تناول القانون المدني(الصادر في 26-09-1975) للمناول الفرعية في تصنيع المنتجات التجهيزية والتحويلة.

لكن بداية 1988¹⁹ بادرت الجزائر بعدة اصلاحات اقتصادية شملت اعادة هيكلة المؤسسات الوطنية صدور قانون الاستثمار(قانون 88-25 المؤرخ في 19-07-1988) والذي أعاد الاعتبار للاستثمار الخاص(محلّي أو أجنبي) واستمرارا للإصلاحات الاقتصادية قامت الجزائر بتقسيم وخصوصه المؤسسات العمومية مما أدى الى ظهور العديد من المؤسسات المناولة كفروع للشركات الكبرى.

ومع بداية التسعينيات صدر قانون الصفقات العمومية(19-11-1991) المعدل والمتمم بموجب المرسوم رقم 03-301 الصادر في 11-09-2003 والذي خصص جزء منه للمناولة الفرعية كأهم وسيلة لتلبية متطلبات المشروعات الكبرى.

ومن ثم أنشأت شبكة بورصة الجزائر للمناولة والشراكة (BASTA) في الجزائر العاصمة سنة 1991، وبدعم من وزارة الصناعة والمناجم وتدعيما لذلك صدر قانون رقم 01-18 المؤرخ في 12-12-2001 (المشار اليه سابقا)²⁰

والمتمضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي أكد على الزامية الاهتمام بقطاع المناولة في المادة 20-21 ضمن الخيارات الاستراتيجية لأهميته في تكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجلب الاستثمار (محلي وأجنبي) وبالتالي النهوض بقطاع الصناعي الوطني.

وتجسيدا للمناولة الصناعية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم انشاء صندوق ضمان القروض بموجب المرسوم رقم 03-188 المؤرخ في 22-04-2003 واستكمالا لمجهودات الوطنية تم تأسيس المجلس الوطني للمناولة والذي يتناول بيان تكوين وتنظيم وسير هذا المجلس مع توضيح للمهام المنوطة به والمتمثلة في²¹:

- اقتراح كل التدابير التي من شأنها تحقيق اندماج أحسن للاقتصاد الوطني.

- تشجيع التحاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الوطنية بالتيار العالمي للمناولة.

- ترقية عمليات الشراكة مع كبار أرباب العمل سواء كانوا وطنيين أو أجنب.

- تنسيق نشاطات بورصات المناولة و الشراكة الجزائرية فيما بينهما.

2.5 صعوبات تطبيق المناولة الصناعية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجنوب الجزائري.

من خلال التعرف على عدة تجارب عربية وعالمية والتي استفادة من المناولة الصناعية في بعث قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز التنافسية للوحدات المنتجة عن طريق تخصيص الموارد وتخفيض تكاليف الانتاج اضافة للاستثمار في مجال التكنولوجيا والبنى التحتية، الا أن استيعاب هذه التجربة وتوسيعها في الجزائر خاصة في الجنوب لايزال محدود نتيجة لعدة صعوبات أهمها:

- نقص الوعي العام بمفهوم المناولة مع عدم سن القوانين والتشريعات المنظمة للأسلوب.

- غياب المؤشرات الاحصائية لرصد حجم المناولة في القطاع الصناعي في الجنوب الجزائري مع عدم توفر معطيات دقيقة للوظائف التي تناول فيها المؤسسات الكبرى.

- قلة الامكانيات والموارد المتوفرة لدى الأجهزة التي تنشط في قطاع المناولة.

- صعوبة التمويل وعدم توفر المدخل الى التكنولوجيا واحتياجات الأسواق المحلية والدولية.

- صعوبات تحصيل شركات المناولة الجزائرية لمستحققاتها من المؤسسات الكبرى الأمرة .

- عدم استغلال قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجال الصناعي.

ولبعث قطاع المناولة الصناعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وخاصة في الجنوب الجزائري

- تقريب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمجمعات الصناعية والشركات الكبيرة الخاصة مع تقليص الاستفادة من المناولة الخارجية وذلك لحماية المؤسسات المحلية من السيطرة الأجنبية

- الحد من استعمال المناولة الصناعية الخارجية خدمة لمصالح وتنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحلية وخاصة المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

- دعم ومساندة برامج المناولة الصناعة في منطقة الجنوب وذلك تحقيقا للانسجام لعدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الجنوب والشمال الجزائري.

- وأخيرا ضرورة تحسيس المتعاملين الاقتصاديين في مجال الصناعة والخدمات بأهمية ودور المناولة الصناعية

6. خاتمة:

وكحوصلة لما تم مناولته من خلال هذه المداخلة استخلصنا أن المناولة الصناعية في الجزائر محتشمة جدا وهناك تأخرا كبيرا بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة المناولة في الجزائر وخاصة بالجنوب و الدليل هو النتائج الهزيلة المتوصل إليها لحد الآن و ذلك لعدة أسباب تحول دون بلوغها درجة الإبداع و الابتكار التي تؤهلها إلى مصف الصناعة العالمية .

النتائج

- يشكل نشاط المناولة محورا أساسيا من استراتيجيات المنشآت الصناعية في الدول الصناعية المتقدمة التي تمكنت بواسطة هذا الأسلوب من تنمية وتطوير منتجاتها.
- أثبتت استراتيجية المناولة مساهمتها في تحسين و تطوير القدرات الإنتاجية للمؤسسة الاقتصادية، و مساهمتها الفعالة في تكثيف النسيج الصناعي
- كما ان المناولة ساهمت في الرفع من مستوى الرفاهية الاجتماعية من خلال تخفيض نسبة البطالة و زيادة فرض التشغيل، و بالتالي تحقيق تنمية اقتصادية تسمح بالاندماج شيئا فشيئا في الاقتصاد العالمي
- لجوء معظم المجمععات الصناعية الوطنية الى مؤسسات مناولة أجنبية على على حساب المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين بحجة النقص في الاحترافية والصرامة و التحكم في النوعية أو نقص المعلومات .
- ضعف اهتمام المتعاملين الجزائريين بقطاع المناولة، واتجاههم إلى الاستثمار في قطاعات اقتصادية أخرى تعرف حاليا "اكتظاظا كبيرا" مثل الصناعات الغذائية رغم أن الفرص متاحة بقطاعات عدة في مقدمتها قطاع الطاقة والصلب والصناعات الميكانيكية وقطاع البناء وأخيرا الصناعات الغذائية.

التوصيات

- ضرورة قيام الشركات الكبيرة الجزائرية بدور فعال في تنمية المناولة الصناعية الوطنية والحد من الاعتماد على المناولة الخارجية خدمة لمصالحها وقدراتها التنافسية بصفة عامة والمساهمة في التنمية بصفة خاصة.
- التسريع في رفع العراقيل البيروقراطية وتقديم التسهيلات لإنشاء نسيج مناولة يضمن توفير الملايين من مناصب العمل.
- ضرورة تحسيس الأوساط الصناعية بالفعاليات والأنشطة التي تقام في مجال المناولة الصناعية، على الصعيدين المحلي والخارجي للتعرف أكثر على هذا الأسلوب والاستفادة منه في تعزيز مكانتها في الأسواق الداخلية والخارجية والتركيز في هذا المجال على المعارض والندوات والدورات التدريبية.

7. قائمة المراجع:

- 1 صفوت عبد السلام عوض، 1953، اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية، دار النهضة، مصر، ص 12.
- 2 تقرير من اجل سياسية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، 2002، ص 21.
- 3 تقرير هيئة الأمم المتحدة خاص بدور المحاسبة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص 6-7.
- 4 خوني رابح، 28/25 ماي 2003، آفاق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، لدراسة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 06.
- 5 زغيب شهرزاد، عيساوي ليلي، 09/08 افريل 2002، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وآفاق، الملتقى الوطني الاول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة عمال تتليجي، الاغواط، ص 174.
- 6 عطى الله خير الدين، بوقموم محمد، تفعيل دول التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية جامعة الحاج لخضر، باتنة، العدد 13، ص 45
- 7 رحيم حسين، ديسمبر 2005، نحو ترقية شبكة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة أبحاث روسيكادا، جامعة 20 اوت 1955 سكيكدة، العدد 03، ص 120.
- 8 عربي سامية، 2003-2004، المقالة من الباطن كأستراتيجية لمؤسسة الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، ص 56
- 9 عربي سامية، المقالة من الباطن كأستراتيجية لمؤسسة الاقتصادية، المرجع نفسه ص 58.
- 10 راجع في تفاصيل ذلك
- طلعت بن ظافر، 2000، الدليل العربي في المناولة الصناعية، المنظمة العربية للتنمية الصناعية، الطبعة الأولى
- عبد الرحمان بن جدو، سبتمبر 2006، واقع ومستقبل المناول الصناعية (التعاقد الصناعي subcontracting) في المنظمة العربية، المؤتمر العربي الأول للمناولة الصناعية والمعرض المصاحب له، الجزائر
- 11 بن قيراط عبد العزي، 2008-2009، شمام وفاء، بركات غنية، استراتيجية المناولة، جامعة العقيد الحاج لخضر، باتنة، مدرسة الدكتوراه، ص 89.
- 12 عربي سامية، 2003-2004، المقالة من الباطن كأستراتيجية لمؤسسة الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر، ص 34.
- 13 بوزيدي دارين، 2004-2005، مساهمة لاعداد استراتيجة لمؤسسة في قطاع البناء، مذكرة ماجستير، تخصص تسيير المؤسسات، ص 75.
- 14 طلعت بن ظافر، الطبعة الأولى 2000، الدليل العربي في المناولة الصناعية، المنظمة العربية للتنمية الصناعية، ص 10.
- 15 العايب عزيز، 12-15 سبتمبر 2006، (مدير شركة المناولة والشراكة بالوسط) دور التشريعات في تطوير وتنمية المناولة الصناعية، المؤتمر العربي الأول للمناولة الصناعية، الجزائر، ص 45.
- 16 سليم طاهر، 12-15 سبتمبر 2006، (نائب مدير المناولة بوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) المؤتمر العربي الأول للمناولة الصناعية، الجزائر، ص 56.
- 17 راجع في تفاصيل ذلك
- محمد الأسود، 2016-2017، المناولة وديناميكية انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حالة قطاع المحروقات، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في علوم التسيير، تخصص مناجمت وتسيير المنظمات.
- بن قيراط عبد العزيز، شمام وفاء، بركات غنية، (2008-2009)، استراتيجية المناولة، جامعة العقيد الحاج لخضر، باتنة، مدرسة الدكتوراه. ص 75.

- بن الدين محمد، 2013، المناولة الصناعية كاستراتيجية لتحقيق الميزة التنافسية في المؤسسات الصناعية، أطروحة الدكتوراه، علوم اقتصادية، جامعة تلمسان، ص 63.
- 18 محمد الأسود، المناولة وديناميكية انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حالة قطاع المحروقات، مرجع سابق ذكره ص 123.
- 19 بن قيراط عبد العزيز، شمام وفاء، بركات غنية، استراتيجية المناولة، مرجع سابق ذكره، ص 43-44.
- 20 صيد ماجد، رقايقية فاطمة الزهراء، جوان 2017، المناولة الصناعية كمدخل لتعزيز الميزة التنافسية للمؤسسات، مقال مجلة اقتصاديات المال والأعمال، جامعة محمد شريف مساعدي سوق هراس، الجزائر، ص 8.
- 21 راجع في تفاصيل ذلك
- بن حراث حياة، مخفي امين، يومي 21-22 فبراير 2017، المناولة الصناعية كاستراتيجية ناجعة لترقية الشراكة الصناعية في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (منظور تحليلي)، الملتقى الدولي الثاني حول استراتيجية الشراكة الصناعية لبناء القدرات التنافسية في المؤسسات في الدول النامية - واقع وأفاق، المحور الأول المفاهيم الأساسية للاشتراك الصناعية الاستراتيجية.
- بن قيراط عبد العزيز، شمام وفاء، بركات غنية، استراتيجية المناولة، مرجع سابق ذكره، ص 45-46